

Distr.: Limited
22 October 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ٦٠ من جدول الأعمال

متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني، دار السلام، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بروندي، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تيرانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، جمهورية صربيا والجبل الأسود، الصومال، الصين، طاجيكستان، عمان، غامبيا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكامرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان: مشروع قرار

تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي
إن الجمعية العامة،



إذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١) الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في قمة الألفية للأمم المتحدة، والأهداف الإنمائية الواردة ضمنه، ولا سيما الأهداف الإنمائية المتصلة بالصحة، وإلى قراراتها ١٦٢/٥٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٩٥/٥٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٤٤/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذا تشير أيضا إلى قرارات جمعية الصحة العالمية ١٣/٤٨ المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٩٥، و ١٤/٥٤ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠٠١، و ٢٨/٥٦ و ٢٩/٥٦ المؤرخين ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٣،

وإذ تسلم بأن على الدول الأعضاء أن تعزز جهودها من أجل وضع حد لتفشي فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإصابة بداء الملاريا وغيرها من الأمراض الرئيسية وعكس اتجاهها بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(٢)،

وإذ تسلم بأن عولمة التجارة وتزايد الأسفار الدولية قد أديا إلى زيادة خطر الانتشار السريع للأمراض المعدية على النطاق العالمي، مما يطرح تحديات جديدة في مجال الصحة العامة،

وإذ تلاحظ بقلق ما يخلفه فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وداء السل والملاريا وغيرها من الأمراض المعدية والأوبئة الرئيسية من أثر وخيم على البشرية، ووطأة على الفقراء، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ ترحب بالنجاح الحالي الذي تحققه البلدان المتضررة من المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارز) في مكافحة هذا الداء الذي يمثل أول مرض معد خطير يظهر في القرن الحادي والعشرين، وبالالتزام السياسي والقيادة القوية اللذين أبدتهما البلدان المتضررة، بما في ذلك الدور الذي اضطلعت به منظمة الصحة العالمية في السيطرة على الوباء، مع وعيها بأن مكافحة السارز والأوبئة الأخرى ما زالت لم تبلغ بعد غايتها،

واقترانها منها بأن تعزيز الصحة العامة أمر حاسم في تنمية جميع الدول الأعضاء، وأن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتحقق من خلال اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز بناء

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) القرار د-٢٦/٢، المرفق.

القدرات في مجال الصحة العامة، بما في ذلك نظم الوقاية من الأمراض المعدية والتحصين ضدها،

وإذ تؤكد أن الدول الأعضاء تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز بناء قدراتها في مجال الصحة العامة لكشف تفشي الأمراض المعدية الرئيسية والتصدي لها بسرعة، بإقامة آليات فعالة للصحة العامة وتحسينها، وتسلم في الوقت ذاته بأن حجم الاستجابة الضرورية قد يتجاوز قدرات العديد من البلدان النامية،

واقتراناً منها بأن السيطرة على الأمراض المتفشية، سيما الأمراض الجديدة التي تظل مسبباتها مجهولة، تتطلب تعاوناً دولياً وإقليمياً،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مزيد من التعاون الدولي والإقليمي للتصدي للتحديات الجديدة والقائمة في مجال الصحة العامة، وخاصة ما يتعلق منها بتعزيز التدابير الفعالة ك اللقاحات، وكذا لمساعدة البلدان النامية على تأمين اللقاحات ضد الأمراض المعدية التي يمكن الوقاية منها،

واعترافاً منها بخبرة منظمة الصحة العالمية والدور الذي تضطلع به في جملة ميادين منها التنسيق مع الدول الأعضاء في تبادل المعلومات وتدريب الموظفين والدعم التقني واستعمال الموارد وتحسين آليات التأهب والاستجابة في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي، وفي تحفيز وتعزيز العمل المتعلق بالوقاية من الأوبئة والأمراض المستوطنة وغيرها ومكافحتها والقضاء عليها، فضلاً عن عمل مكتب منظمة الصحة العالمية في ميدان "مراقبة الأمراض السارية والتصدي لها"،

وإذ تؤكد استمرار أهمية اللوائح الصحية الدولية بوصفها أداة لكفالة أقصى حماية ممكنة من تفشي الأمراض دولياً وأدنى إعاقاة لحركة المرور الدولية، وإذ تحث الدول الأعضاء على إيلاء أولوية كبرى للعمل بشأن تنقيح اللوائح الصحية الدولية،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، إضافة إلى القطاع الخاص والمجتمع المدني، من أجل تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي وتقوية الصحة العامة على الصعيد القطري،

وإذ ترحب أيضاً بإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة، المعتمد في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، وإذ

تلاحظ قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس بشأن تنفيذ الفقرة ٦ من إعلان،

وإذ تسلم بالحاجة إلى تعزيز الهياكل الأساسية الصحية والاجتماعية الوطنية لتقوية التدابير الرامية إلى القضاء على التمييز في مجال الاستفادة من خدمات الصحة العامة والمعلومات والتعليم لصالح جميع الناس، ولا سيما الفئات المحرومة والضعيفة،

١ - **تحث الدول الأعضاء على زيادة إدماج اهتمامات الصحة العامة في استراتيجياتها الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك وضع آليات فعالة في مجال الصحة العامة وتحسينها، وخاصة شبكات مراقبة الأمراض والتصدي لها ومكافحتها والوقاية منها ومعالجتها وتبادل المعلومات بشأنها، وتوظيف موظفي قطاع الصحة العامة على الصعيد الوطني وتدريبهم؛**

٢ - **تدعو الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى التوعية بالممارسات السليمة في مجال الصحة العامة، بما في ذلك عن طريق التوعية والإعلام الجماهيري؛**

٣ - **تؤكد أهمية التعاون الدولي النشط في مكافحة الأمراض المعدية استنادا إلى مبادئ الاحترام المتبادل والمساواة، بهدف تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة، لا سيما في البلدان النامية، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات وتقاسم الخبرة، فضلا عن برامج البحث والتدريب التي تركز على مراقبة الأمراض المعدية والوقاية منها ومكافحتها والتصدي لها وتقديم الرعاية والعلاج المتعلقين بها، والتلقيح ضدها؛**

٤ - **تدعو إلى تحسين نظم التأهب والاستجابة في مجال الصحة العامة على الصعيد الدولي، وتشمل نظم الوقاية من الأمراض المعدية ورصدها، للتصدي بشكل أفضل للأمراض الرئيسية بما في ذلك في حالات تفشي الأمراض الجديدة على الصعيد العالمي؛**

٥ - **تشجع الدول الأعضاء على أن تشارك بفعالية في التحقق والتصديق على بيانات ومعلومات المراقبة المتعلقة بحالات الصحة العامة الطارئة التي تكون مثار قلق دولي، وعلى أن تتبادل، في الوقت المناسب وبطريقة تطبعها الشفافية وبالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية، المعلومات والتجارب بشأن الأوبئة والوقاية من الأمراض المعدية الجديدة والناشئة من جديد التي تمثل خطرا على الصحة العامة على الصعيد العالمي ومكافحتها؛**

٦ - **تدعو اللجان الإقليمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، حسب الاقتضاء، إلى التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني، عندما يطلب منها**

ذلك، في بناء قدراتها في مجال الصحة العامة وفي التعاون الإقليمي من أجل الحد من الأثر الضار للأمراض المعدية الرئيسية والقضاء عليه؛

٧ - تشجيع الدول الأعضاء، فضلا عن وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها وصناديقها وبرامجها على أن تواصل، كل في نطاق ولايته، معالجة شواغل الصحة العامة ضمن برامجها وأنشطتها الإنمائية، وتقديم دعم فعلي لبناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي ومؤسسات الرعاية الصحية؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج ملاحظات بشأن مسألة تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي ضمن تقريره عن متابعة تنفيذ نتائج قمة الألفية، الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة الخمسين.
